**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

**وزارة التعليم العالي و البحث العلمي**

**جامعة أبو بكر بلقا يد –تلمسان-**

** كلية الآداب **

**محاضرات في مقياس**

**محاربة الفساد و أخلاقيات المهنة**

**السنة الثالثة فنون تشكيلية**

**السنة الجامعية: 2020/2019**

**الأستاذ :د.كشكوش بومدين**

**المحاضرة الأولي**

**مفهوم الفساد : نتناول مفهوم الفساد لغة و اصطلاحا .**

الفساد لغة - الفساد في معاجم اللغة هو في (فسد) ضد صلح ( و الفساد) لغة البطلان ,

فيقال فسد الشيء أي بطل و اضمحل ,و يأتي التعبير علي معان عدة بحسب موقعه فهو

(الجذب أو القحط ) كما في قوله تعالي ( ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبة أيدي

الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون) (سورة الروم الآية 41) أو (الطغيان و

التجبر) كما في قوله تعالي (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض

فسادا إن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم و ارجلهم من خلاف أو ينفو من الأرض ذلك

لهم خزي في الدنيا و لهم عذاب عظيم ) (سورة المائدة الآية 33) و نري في الآية الكريمة

السابقة تشديد القران الكريم علي تحريم الفساد علي نحو كلي , و إن لمرتكبيه الخزي في

الحياة الدنيا و العذاب الشديد في الآخرة

.

الفساد اصطلاحا : -ليس هناك تعريف محدد للفساد بالمعني الذي يستخدم فيه هذا

المصطلح اليوم , لكن هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة

العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص .

و يحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد او إجراء

طرح لمناقصة عامة كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون

اللجوء إلي الرشوة و ذلك بتعيين الأقارب ضمن منطق ( المحسوسيىة و المنسوبية ) أو

سرقة أموال الدولة مباشرة.

كحوصلة لهذه التعريفات "الفساد هو كل نشاط يمارسه شخص مادي أو معنوي يسيء

استخدام المنصب ( السلطة ) أو يستغل النفوذ أو يسخر العلاقات لاستخدامات غير قانونية

تكون عادة مصدر للرشوة و للثراء السريع بعيدا عن عين الرقابة و عن سلطة المحاسبة "

***2- الفساد يشمل أنواع عدة***

**1-الفساد السياسي**

*ويتعلق بمجمل الانحرافات المالية و مخالفات القواعد و الأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي*

*(المؤسسات السياسية ) في الدولة و مع إن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج*

*أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية و توسيع المشاركة. وبين الدول التي يكون فيه*

*الحكم شموليا و دكتاتوريا. لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل*

*في نسق الحكم الفاسق (غيرا لممثل لعموم الأفراد في المجتمع و غير الخاضع للمساءلة*

*الفعالة من قبلهم ) و تتمثل مظاهر الفساد السياسي في الحكم الشمولي الفاسد . وفقدان*

*الديمقراطية . و فقدان المشاركة وفساد الحكم و سيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد*

*وتفشي المحسوبية*

***2-الفساد المالي***

*ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي*

*تنظم سير العمل الإداري و المالي في الدولة و مؤسساتها و مخالفة التعليمات الخاصة*

*بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص و مراقبة*

*الحسابات و أموال الحكومة و الهيئات و المؤسسات العامة و الشركات .و يمكن ملاحظ*

*ة مظاهر الفساد المالي في الرشاوى و الاختلاس و التهرب الضريبي و تخصيص الأراضي و محاباة و المحسوبية في التعيينات الوظيفية*

***المحاضرة الثانية*** *.*

*3****-الفساد الإداري****:*

*و يتعلق بمظاهر الفساد و الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية و تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام انثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات و القوانين و الضوابط و منظومة القيم الفردية التي لا ترقي للإصلاح و سد الفراغ لتطوير التشريعات و القوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط علي صناع القرار و المشرعين لمراجعتها و تحديثها باستمرار و هنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في : عدم احترام أوقات و مواعيد العمل في الحضور و الانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف و استقبال الزوار , و الامتناع عن أداء العمل او التراخي و التكامل و عدم تحمل المسؤولية و إفشاء أسرار الوظيفة و الخروج عن العمل الجماعي .*

*و الواقع أن مظاهر الفساد الإداري متعددة و متداخلة و غالبا ما يكون انتشار احدها سببا مساعدا علي انتشار بعض المظاهر الاخري .*

*4****-الفساد الأخلاقي****:*

*و المتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية و السلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي و تصرفاته . كالقيام بأعمال مخلة للحياء في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة و أعمال أخري خارجية دون إذن إدارته , أو أن يستغل السلطة لتحقيق مأرب شخصية له علي حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمي ( المحاباة الشخصية ) دون النظر الي اعتبارات الكفاءة و الجدارة .*

***أسباب الفساد****:*

*هناك تعدد و اختلاف لأسباب ظاهرة الفساد نتيجة اختلاف القيم و ثقافات الاجتماعات و هذا بالرغم من وجود شبه إجماع كون الظاهرة سلوك إنساني سلبي تحركه المصلحة الذاتية و هذه الأسباب تشكل في مجملها منظومة الفساد و تختلف في الأهمية بين المجتمع و أخر فقد يكون أحد الأسباب رئيسيا في مجتمع ما و يكون سببا ثانويا في مجتمع أخر .*

*-انتشار الفقر و الجهل و نقص المعرفة بالحقوق الفردية*

-عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث النقدية و التشريعية و القضائية في النظام السياسي و طغيان السلطة التنفيذية علي السلطة التشريعية. و هو مايؤدي علي مبدأ الإحلال بالرقابة المتبادلة كما أن ضعف الجهاز القضائي و غياب استقلاليته و نزاهته يعتبر سببا مشجعا علي الفساد

- ضعف أجهزة الرقابة في الدولة و عدم استقلاليتها و تهميش أدوارها

-عدم الاستقرار أو رفض التداول السلمي الديمقراطي علي السلطة

-اتساع الهوة بين كتلة الأجور و القدرة الشرائية ( الجبهة الاجتماعية )

-ازدياد ظاهرة الفساد في المراحل الانتقالية و الفترات التي تشهد تحولات سياسية و اجتماعية و اقتصادية مما يساعد علي عدم اكتمال البناء المؤسساتي للدولة و بالتالي ظهور بيئة للفاسدين .

-ضعف الإرادة لدي القيادة السياسية لمكافحة الفساد , وعدم اتخاذ إجراءات ردعية ضد من ثبت في حقهم الفساد بسبب انغماسها في الفساد أو انغماس بعض عناصر لها .

-ندبي رواتب العاملين في القطاع العام و ارتفاع مستوي المعيشة مما يؤدي ببعض العالمين إلي البحث عن مصادر مالية أخري حتى لو كان من خلال الرشوة

-غياب قواعد العمل و الإجراءات المكتوبة و مدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام و الخاص , وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد .

-غياب حرية الإعلام و عدم السماح للمواطنين بالوصول إلي المعلومات و السجلات العامة مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي علي أعمال الوزارات و المؤسسات العامة.

-ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني و المؤسسات الخاصة في الرقابة علي الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.

-غياب أو عدم كفاية التشريعات و الأنظمة التي تكافح الفساد و تفرض العقوبات علي مرتكبيه .

-الأسباب الخارجية للفساد الناتجة عن وجود مصالح و علاقات تجارية مع شركاء خارجيين أو منتجين من دول أخري ,و لاستخدام وسائل غير قانونية من قبل شركات خارجية للحصول علي امتيازات و احتكارات داخل الدولة .

**المحاضرة الثالثة**

**أشكال الفساد** :

علي العموم يمكن تحديد مجموعة من أشكال الفساد كالأتي

-استخدام المنصب العام من قبل بعض الشخصيات للحصول علي امتيازات خاصة كالاحتكارات المتعلقة بالخدمات العامة و مشاريع البنية التحتية أو الحصول من الآخرين علي رشاوى مقابل تسهيل حصة لهم علي هذه الخدمات .

-غياب النزاهة و الشفافية في طرح الصفقات العمومية و إحالتها بطرق غير شرعية علي شركات و مؤسسات ذات علاقة بالمسئولين أو أفراد عائلاتهم و هذا دون إتباع الإجراءات القانونية المعمول بها .

-المحسوبية و المحاباة و الوساطة في التعيينات الحكومية علي أسس القرابة بدل الكفاءة .

-سرقة الأموال و الممتلكات العامة كسرقة أموال الضرائب و أموال المودعين و توزيع الأموال علي خدمات و مؤسسات وهمية .

-تبذير المال العام من خلال ملح تراخيص أو إعفاءات ضريبية أو جمركية لأشخاص بدون وجه حق بهدف استرضائهم لتحقيق مصالح ذاتية .

**مستويات الفساد**  : لا شك أن هناك تصنيفات عديدة لظاهرة الفساد فيجب علينا إيراد أهم هذه التصنيفات و بحسب التوجهات و العلوم وهي :

**أ-الفساد الأكبر** : و هو الفساد الذي يرتكبه رؤساء الدول و الحكومات و الوزراء ومن في حكمهم و أساسه الجشع و أن السياسيين هم أكثر فساد من كبار الموظفين و موظفو الدواوين الاعلي مركز وظيفي أكثر فسادا من الآخرين كما أن رئيس الدولة أو القائد الأعلى يفوق الجميع فسادا و هذا النمط من الفساد لا يكون متعارضا بالضرورة مع الاستقرار السياسي .

**ب-الفساد الأصغر** :و هو فساد الموظفين في القطاعات مختلفة و أساسه الحاجة الاقتصادية و يحدث عادة عندما يقوم الموظف بقبول أو طلب رشوة أو ابتزاز لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة و تحقيق أرباح خارج إطار القوانين , كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلي الرشوة و ذلك بسرقة و اختلاس أموال الدولة مباشرة .

**المحاضرة الرابعة**

**مظاهر الفساد المالي و الإداري** :

هنالك عدة أساليب للفساد الإداري نذكر منها علي سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

1. الابتزاز : هو ميزة يطلبها الموظف من الآخرين تحت تأثير التهديد بالضرر و قد يكون الابتزاز صريحا او ضمنيا عبر إعاقة العمل و التأخير و التسويف
2. احتكار ترسيه عقود المشاريع علي شركات لها صلة بأصحاب النفوذ حيث تشير أنظمة ترسيه المشاريع في جميع دول العالم علي المنافسة و مراعاة الجودة و خفض التكلفة إلا أن واقع الحال في بعض الدول يشير إلي تحاليل في الخصخصة و إنشاء شركات بأسماء أبناء و أقارب و أصدقاء بعض كبار المسؤولين و ترسيه المشاريع عليهم , و عند الإخلال بشروط العقد يصعب محاسبة تلك الشركات السيئة في تنفيذ المشاريع العامة .
3. الاختلاس : هو خيانة الموظف للأمانة المادية التي في عهدته و يختلف عن السرقة حيث الأخيرة هي الاستحواذ غير المشروع من قبل الموظف علي أموال و أشياء في عهدة الآخرين .
4. إساءة استخدام السلطة : سواء كانت السلطة مفوضة أو أساسية , بأن يستخدمها الموظف لأغراض شخصية أو لتسهيل الحصول علي الخدمة العامة للبعض و التشدد مع البعض الأخر أو حرمانهم من الخدمة
5. استثمار موارد الدولة لتحقيق مكاسب خاصة كالحصول علي أراضي و مواقع مهمة بالشراء و التأجير مقابل رسوم شكلية ضئيلة و من ثم بيعها أو تأجيرها لآخرين مقابل مبالغ مالية كبيرة .
6. إفشاء أسرار العمل أو التكتم علي المعلومات : فقد يفشي الموظف معلومات سرية كالمعلومات التي تتعلق بالمناقصات الواردة للجهة التي يعمل بها لصالح بعض المتنافسين للحصول علي العطاء. أو قد يكتم معلومات غير جائز التكتم عليها كالسكوت علي سرقات أو اختلاسات أو ممارسات غير قانونية.
7. انتهاك الأنظمة و اللوائح و تفسيرها بطريقة مزاجية لخدمة الأهواء و الأغراض الشخصية و تعقيد الإجراءات و التمسك بحرفية القانون في حالات أخري .
8. إنشاء الخدمات بأسماء جهات حكومية أو أشخاص من ذوي النفوذ حيث يتم أحيانا توصيل بعض الخدمات للمساكن الخاصة و لكن الفواتير تسجل بأسماء جهات حكومية أو بأسماء أشخاص من ذوي النفوذ يكونون من أصحاب الامتيازات في المجتمع و بالتالي يتم هدر دخل تلك الجهات الخدمية و تحميله الميزانية العامة رغم أنه استخدم في مصالح خاصة .
9. إنشاء مشاريع وهمية و صرف مستحقاتها من الميزانية العامة , و هذه المشاريع قد لا تنفذ علي أرض الواقع أو تكون تكلفتها و حجمها الفعلي أقل بكثير مما قدم و صور في الأوراق الرسمية .
10. بيع الامتيازات و التسهيلات و الرخص و العقود الخاصة بمزاولة بعض الأنشطة التجارية و اللجوء إلي تعقيد إجراءات تلك المعاملات في حالات عدم الدفع للموظفين المسؤولين عن تلك الأنشطة .
11. بيع الوظائف و الترقيات حيت يتم حجز الوظائف المستحدثة و بيعها مقابل بعض الرشاوى المتمثلة في الحصول علي أول مرتب للموظف أو نسبة من دخله , كما تباع الترقيات في بعض الدول حيث يتم ترقية الموظف من وظيفة دنيا إلي وظيفة

عليا لا على أساس الكفاءة و إنما على أساس المقابل المالي يدفعه لرئيس الإدارة. كما يتم أحيانا بيع الوظائف في بعض المواقع المهمة مثل الموانئ و المطارات و نقاط الحدود البرية. ونقل الموظفين إليها و يدفع الموظف مبالغ طائلة مقابل الانتقال لتلك المواقع و يعوض ما دفعه من خلال أساليب الاستجداء و الارتشاء المتبعة

12-التأمر و هو اشتراك الموظف في التخطيط لارتكاب عمل غير مشروع كان يخطط موظفان لاختلاس شيء ما و لاكن احدهما فقط يقوم بالتنفيذ . فبينما يقوم احدهما بالاختلاس و التأمر فان الأخر يكون منهما بالتأمر من اجل ارتكاب جريمة الاختلاس

13- تبادل المنافع و الخدمات حيث يلجا بعض البيروقراطيين أحيانا لتجاوز الأنظمة والتعليمات مقابل حصولهم على منافع شخصية او تبادل منافع مع زملائهم في إدارات حكومية أو خاصة أخرى وتصبح المقايضة هي الفلسفة السائدة لدى هؤلاء .

14-التحيز و المحاباة ينطلق هذا الأسلوب من دوافع قبلية أو عنصرية أو إقليمية تتميز بين المواطنين و تنحرف عن الأهداف العامة التي تدعو الخدمة الجميع على حد سواء

**المحاضرة الخامسة**

15-تزوير الفواتير حيث يبالغ في قيمة المشتريات او المبيعات للجهات العامة خدمة خدمة للمصالح الخاصة .

16-التزوير وذالك بالتلاعب بالوثائق الرسمية مما يؤثر سلبا على الصالح العام

17-تقاضي العمولات و العمولة هي مقدار من المال يتحصل عليه الموظف المسؤول.. نظير خدماته للآخرين و عادة ما تمثل العمولة مبلغا مقطوعا متفق عليه مسبقا أو نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة تجارية . و يتم دفع هذا المبلغ للفوز بالعقد أو الصفقة. و لأجل تفضيل صاحبها على المنافسين . و فلسفة العمولة أصبحت فلسفة مشروعة في بغض و كأنها مقابل لأتعاب ذالك الموظف أو مكافئة تصرفاته.نظير قيامه بتلك الخدمة

18- التقصير و الإهدار : عن طريق إضاعة الممتلكات العامة أو عدم الالتزام بأوقات العمل و استغلاله في أمور أخري .

19-العبث بأسعار صرف العملات الأجنبية حيث يتم تقديم العملة الأجنبية بأسعار تفضيلية علي حساب العملة المحلية .

20- التحايل بالأختام الرسمية فبعض المسؤولين عن هذه الختام يقوم بالتصديق علي أوراق غير صحيحة أو مخالفة للنظام مقابل بعض المنافع المقدمة لهم.

21-العبث بتحرير المخالفات النظامية سواء كانت تلك مخالفات مرورية أو مخالفات متعلقة بجهات خدمية أخري كالبلديات و الجمارك , و تخفيض قسمة تلك المخالفات أو إلغائها لمن يدفع لبعض المسؤولين مبالغ مالية أو يقدم لهم خدمات مقايضة تمشي مع رغباتهم و احتياجاتهم .

22- العبث بسوق الأسهم و الدخل القومي فقد يتطور الأمر في بعض الدول إلي التلاعب بمدخرات الأفراد في سوق الأسهم فيترتب علي ذلك إهدار البلاد من الدخل القومي في عمليات مالية لصالح أشخاص معينين . و هذا يؤدي إلي فقدان الثقة في الاستثمار الوطني و الإساءة إلي سمعة الدولة .

23- التلاعب بشروط و مواصفات العقود فقد يتم التعاقد رسميا لتنفيذ مشاريع مهمة بمواصفات و معايير دولية و ذات جودة عالية إلا أن التنفيذ الفعلي يكون بموصفات ضعيفة و سيئة و هذا نوع من أنواع التحايل للاستحواذ علي المال العام بالباطل .

24- التلاعب بعملية الخصخصة حيث يتم أحيانا في بعض الدول نقل الملكية المؤسسات العامة إلي القطاع الخاص بطرق تهدر المال العام , حيث يتم بيع هذه المؤسسات بأسعار بخسة من خلال رشوة صانع القرار أو احتساب نسبة من هذه الصفقات .

25- التلاعب بمحتويات الملفات في الجهات الرسمية حيث يتقاضي الموظف مبالغ مالية أو هدايا عينية مقابل تعديل أو تصوير أو نزع بعض الوثائق الرسمية منها .

26- الحصول علي قروض استثمارية من جهات عامة أو خاصة و المماطلة في دفعها إلي أن تصبح ديون يصعب تحصيلها و في بعض الحالات يتم استصدار أوامر من جهات عليا لإعفاء أصحابها من دفعها للجهات الدائنة .

27- الرشوة : و هي ميزة مادية يقدمها الراشي إلي الموظف المرتشي مقابل الحصول علي ميزة غير مشروعة .

28- غسيل الأموال من صور الفساد أيضا التغطية علي بعض الأنشطة غير المشروعة مثل الاتجار بالمخدرات و تحويل تلك الأموال عبر حسابات مختلفة من الدول لإخفاء مصدرها الحقيقي.

29- فتح حسابات خارج حدود الدولة حيث يلجأ بعض البيروقراطيين المتمرسين بفتح حسابات مالية لهم في بعض البنوك السرية أو في دول بعيدة عن دولتهم الأم و يتفقون مع بعض الشركات الكبيرة التي يوفرون لها بعض التسهيلات مثل تربية العقود أو تخليص مستحقاتهم المالية أو يودعوا أتعاب خدماتهم في تلك الحسابات و يشير الدكتور قيام بعض الشركات الكبيرة بفتح حسابات جارية في بعض البنوك الدولية لصالح موظفين كبار يقدمون مثل لهذه الخيانات و هذا يدل علي خبث الوسائل المعتمدة في إخفاء هؤلاء و شراء ذممهم .

30- قبول الهدايا و الإكراميات بدون وجه حق و تتدرج هذه الهدايا حسب أهمية السلطة و مركز الموظف بدءا من بعض المقتنيات البسيطة كالأقلام و الساعات و تنتهي بالسيارات الفارهة و الفلل و المساكن و الرحلات الترفيهية المجانية و لتقتصر أحيانا علي الموظف نفسه أحيانا بل تمتد لتشمل أفراد أسرته و بعض أقاربه.

31- هدر المال العام و التبذير في استخدام المال العام و استنزافه مثل الهذر في استخدام كوبونات النفط أو سوء استخدام الأجهزة و السيارات أو عدم الترشيد في الشراء و مراعاة الجودة أو بيع الممتلكات العامة بأقل من سعر السوق بكثير .

و من وجهة نظر الباحث يمكن تحديد مجموعة من صور الفساد و أشكاله عن طريق استخدام المنصب العام من قبل بعض الشخصيات للحصول علي بعض الامتيازات مقابل تسهيل حصولهم علي هذه الامتيازات دون وجه حق و غياب النزاهة و الشفافية في طرح المعطاءات الحكومية علي غير حق , و المحسوبية و المحاباة و الوساطة في التعيينات الحكومية , و منح الترخيص أو إعفاءات ضريبية أو جمركية لأشخاص أو شركات من دون وجه حق بهدف استرضاء بعض الشخصيات في المجتمع او تحقيق مصالح متبادلة أو مقابل رشوة و سرقة الأموال أو الممتلكات العامة كسرقة أموال الضرائب أو من خلال توزيع أموال و خدمات علي مؤسسات وهمية و استغلال المنصب العام لتحقيق مصالح سياسية مثل تزوير الانتخابات أو شراء أصوات الناخبين او التمويل غير المشروع للحملات الانتخابية أو التأثير علي قرارات المحاكم , أو شراء ولاء الإفراد و الجماعات

**........يتبع**